

ديوان البلاط السلطاني

قرار ديواني

رقم ٢٠١٤/٣

بتعديل القرار الديواني رقم ٢٠١٠/١

بشأن رسوم تأجير قاعة الوسائط المتعددة

الملحقة بمتحف اللبان بمنتزه البليد الأثري بمحافظة ظفار

استناداً إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ ،
وإلى القرار الديواني رقم ٢٠١٠/١ بشأن رسوم تأجير قاعة الوسائط المتعددة الملحقة
بمتحف اللبان بمنتزه البليد الأثري بمحافظة ظفار ،
وإلى موافقة وزارة المالية ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى

يستبدل بنص المادة الثانية من القرار الديواني رقم ٢٠١٠/١ المشار إليه ،
النص الآتي :

" يتم دفع الرسوم الواردة بالمادة الأولى من هذا القرار قبل (١٠) عشرة أيام من تاريخ
تسلم القاعة ، ولوحدات الجهاز الإداري للدولة دفعها خلال (٣٠) ثلاثين يوماً
من تاريخ تسليم القاعة ، وفي جميع الأحوال لا يجوز استردادها في حالة عدم
الاستغلال خلال المدة المتفق عليها لأسباب راجعة إلى الجهة المستأجرة " .

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١ من ذي القعدة ١٤٣٥ هـ

الموافق : ٢٧ من أغسطس ٢٠١٤ م

خالد بن هلال بن سعود البوسعيدي

وزير ديوان البلاط السلطاني